

حلقات نور على الدرب (910) عبد الله الغديان - رحمه الله -

المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب ورد من المستمع علي محمد قاسم اليماني من مكة المكرمة. يقول يوجد لدينا بقريتنا في اليمن سد - [00:00:00](#) يحجز خلفه الماء وبجانب هذا السد يوجد مسجد صغير وبعض الناس الذين يقطنون بجانبه يغسلون بهذا الماء غسل بالسباحة فيه. وبعد ذلك يأتي الذاهبون الى الصلاة ويتوضأون من هذا الماء. فهل يجوز الوضوء منه؟ وهل تصح صلاة هؤلاء ام لا افیدونا - [00:00:18](#)

جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله اجمعين. الجواب اذا كان الماء كثيرا فان الغسل به من الجنابة لا يؤثر على طهارته لعموم قوله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم - [00:00:38](#) من الخبر وجاءت ادلة تدل على ان الماء ينجس اذا تغير لونه او طعمه او ريحه يعني بنجاسة ولكن من الناحية الادبية ينبغي ان لا يغسلوا كيف بل يأخذون منه ماء ويغسلون خارجه لانه ايضا قد يأتي شخص ويشرب منه - [00:00:58](#) من الادب انهم لا يغسلون فيه من الجنابة بل يأخذون منه ويغسلون خارجه وبالله التوفيق. اه هذه رسالة من الاخت المستمعة ام فؤاد من الجمهورية العراقية بغداد. لها سؤالان في رسالتها في سؤالها الاول تقول توفي زوجها وكان - [00:01:18](#) عمرها عشرين سنة ولها ولد وبنت ولم يكن لهم من يعولهم غيرها. لذلك سعت بنفسها هي لتدبر امرهما لوحدهما قد منعها ذلك من القيام بواجب العدة. وكان زوجها متزوجا من واحدة قبلها. وقد سألت بعض رجال الدين فقالوا التزم التعفف - [00:01:38](#) والابتعاد عن التزبين ما دمت لا تريدين الزواج ولا يجب عليك التزام العدة بغير هذه الاشياء. ما دام زوجك متزوجا قبلك. وهي الان في سن الخامسة والخمسين فتقول ماذا افعل هل التزم العدة الان ام ادفع كفارة عن عدم اللالتزام بها؟ افیدونني بارك الله فيكم - [00:01:58](#)

اه الجواب عدة المتوفى عنها اذا كانت حاملا بوضع الحمل كقوله تعالى وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن. واذا لم تكن كاملا فانها تعتد اربعة اشهر وعشرة ايام لبقية اخوانه ام لا افیدونا اثابكم الله. اه الجواب اذا كان اذا كان - [00:02:18](#) هذا البيت الذي كتبته له جعلته مقابلا لما دخل عليك من النقود وهي تساوي قيمة هذا البيت فلا شيء في ذلك. واذا كانت بائنة عن قيمة البيت وسمح بها فليس في ذلك شيء ايضا. واذا كانت قيمة البيت اكثر مما دخل عليك من اه بامكانك - [00:02:38](#) ان تجمع اخوانه وان يستبيحهم عن هذه الزيادة لان الاadle جاءت دالة على وجوب العدل بين الاولاد قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم وبالله التوفيق. هذه اه رسالة من محمد زين عبدالله - [00:02:58](#) مقيم بالكويتا يقول هل الاسماء الاتية يجوز التسمية بها ام لا؟ مثل اسم عبد النبي وعبدالرسول الكعبة ونحو ذلك. آآ الجواب لا يجوز تسميع في هذه الاسماء لان الرسول صلوات الله وسلامه عليه قال لا - [00:03:18](#)

لا يقل احدكم عبدي وامتي وليلق فتاي وفتاتي. النبي صلوات الله وسلامه عليه بين هاتين جملتين امرين الامر الاول تحريم تسمية المشتملة على اضافة تعبيد لغير الله جل وعلا. وهذا منه صلى الله عليه - [00:03:38](#) وسلم سد لذرية الشرك. وذلك ان العبودية حق من حقوق الله جل وعلا. كما في قوله تعالى ان كل من في السماوات والارض الا اتي

الرحمن عبده. فالعبودية لا يصح ان تظافر الا لله جل وعلا سدا - 00:03:58

ذرائع الشرك في الاقوال. والامر الثاني ان الرسول صلوات الله وسلامه عليه لما سد هذه الذريعة بين بديلا عنها وهو قوله صلى الله عليه وسلم وليقل فتايَا وفتاتي وذلك لانه لا محظوظ فيهما. وهذا - 00:04:18

هنا على قاعدة عظيمة في مجال الدعوة الى الله جل وعلا ان الداعي ينبغي انه اذا نبه على امر من الامور المحظوظة فانه ينبه بعده على ما يصلح ان يكون بديلا له من اجل ان تنتقل النفس من - 00:04:38

الى الثاني. وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا. له سؤال اخر يقول فيه انا اعمل في الكويت وراتبي الشهري لا عن مئة وخمسين دينارا وارسل منه مصاريفا الى اولادي في السودان والبقية يبقى معي فهل اذا آآ مضى عليه - 00:04:58

في حول آآ يخرج عنه زكاة وكم من مقدارها؟ الجواب اذا بلغ الذي عندك نصابا وهو خمسون ريالا فان واجبة فيه ومقدار الواجب هو ربع العشر. يعني انه يجب عليك في المائة ريالان ونصف. واذا كان الذي - 00:05:18

عندك ذهبا فنصابه احد عشر جنيها واربعة جنيه تقريبا فاذا تم الحول حين دخوله بملكه وجب عليك ان زكاته وهي ربع العشر ايضا وبالله التوفيق. اه بالنسبة لراتبه هو يكون بالدينار الكويتي فعلى هذا يخرج - 00:05:38

عن كل مئة دينارين ونصف. نعم. نعم. اه له سؤال اخير يقول فيه لي صديق وعمره ثلاثون سنة ويصوم اه صياما مقطعا وصلاته ايضا مقطعة حينا يصلني وحينما اخر يتركها وقد تاب قبل اربع سنوات فهل عليه قضاء ما فاته ام لا - 00:05:58

اه الجواب اذا كان يصلني تارة ويتركها اخرى وكذلك بالنسبة لصيامه فانه يقضى ما فاته من الصيام والصلة. فاذا كان يترك الصلاة مطلقا آآ حينئذ لا يقضى لانه ان تركها جاحدا لوجوبها فهو كافر بالاجماع وان كان تاركا لها - 00:06:18

وكسلا فهو كافر على الصحيح من اقوال اهل العلم. وبالله التوفيق. اه يعني عليه الان بعد التوبة. اه وعليه التوبة فقط النصوح. هذا ما فيه اشكال لكنه يسأل عن مسألة القضاء فقط. نعم. اما التوبة فهي واجبة من كل ذنب يقترفه شخص - 00:06:38

اقصد انه اذا لم يقضي ولكنه صدق في توبته فان شاء الله لا هو عليه القضاء ما نقول له اذا لم يقضي يتركها تارة ويفعلها اخرى فانه يقضي جميع الصلوات التي تركها. اما اذا كان يفعل اما اذا كان مصرا على تركها - 00:06:58

من الاول يعني ما يصلني اطلاقا هذا له حالتان. حالة انه تركها يحزن لوجوبها. نعم. كما سبق انه كافر بالاجماع وادا تركها تهاونا وكسلا فهو كافر ايضا على الصحيح من اقوال اهل العلم وهذا فيه فرق بين الذي يصلني تارة ولا يصلني تارة - 00:07:18

وبالله جزاكم الله خيرا. هذا سؤال من المستمع محمد عبدالشافي الشيخ من جمهورية مصر العربية محافظة المنوفية يقول انا شاب ابلغ من العمر اربعين سنة ومتزوج ولدي خمسة اولاد وفي يوم من الايام تşاجرت مع زوجتي وقلت لها - 00:07:38

فانت محرمة علي كظهر امي واختي. وبعد هذا الكلام حزننا شديدا وذهبت الى مأذون البلد وقلت له ما فعلت قال لي عليك تحرير رقبة او اطعام سيرين مسكنينا او صيام شهرین متتابعين وتلك حدود الله في مثل هذا. وانا قلت اطعم ستين - 00:07:58

وفي اول يوم اطعمت خمسة عشر مسكنينا وفي اليوم الثاني سافرت من بلدي الى بلد اخر بحثا عن الرزق و كنت اريد ان اطعم عن الباقي وعند سفري واقعـت زوجتي وحملت في ذلك في تلك الليلة ووضعت مولودا. فارجو افادـتي عن - 00:08:18

للحكم الشرعي في عملي هذا. اه الجواب اولا الواجب عليك هو العتق. فان لم تستطع فالصيام فان لم تستطع فالاطعام. يعني الصيام قبل الاطعام صيام قبل الاطعام. نعم. هذا هو الذي دلت عليه اية الظهور. ثانيا انك اذا اردت الرجوع اليها فان الكفارة واجبة - 00:08:38

عليك ويلزمك الثانيان بها قبل الجماع لقوله تعالى في نفس الاية من قبل ان يتماسـي ثالثا انت ذكرت انك اطعمت خمسة عشر مسكنينا فالاطعام الذي حصل منك لا يجزنك اذا كنت مستطـيعـا للصيام. واذا لم تكن - 00:08:58

مستطـيعـا للصيام فـانـكـ تـطـعـمـ خـمـسـةـ وـارـبـعـينـ مـسـكـيـنـاـ تـكـمـلـاـ لـماـ مـضـىـ. رـابـعـاـ اـنـكـ جـامـعـتـ قـبـلـ التـكـفـيرـ اـنـتـ بـهـذـاـ قـدـ عـصـيـتـ اللهـ جـلـ وـعـلـاـ وـخـالـفـتـ ماـ ذـكـرـهـ اللهـ جـلـ وـعـلـاـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ مـنـ قـبـلـ اـنـ يـتـمـاسـيـ عـلـيـكـ - 00:09:18

ان نـتـوـبـ الىـ اللهـ وـانـ نـسـتـغـفـرـهـ مـنـ هـذـاـ الـامـرـ الـذـيـ وـقـعـ مـنـكـ. وـالـحـاـصـلـ اـنـ مـاـ وـقـعـ مـنـكـ ظـهـارـ وـانـ فـارـسـةـ مـرـتـبـةـ العـنـقـ فـانـ لمـ تـسـتـطـعـ

فالصيام فان لم تستطع فالاطعام وان الاطعام الذي حصل منك لا يجزئ - 00:09:38
اذا و كنت قادرًا على الصيام فان لم تكن قادرًا على الصيام فانك تطعم خمسة واربعين مضافاً الى ما قدمته من الاطعام خمسة عشر
مسكيناً. وعليك ان تستغفر لله وان تتوب اليه من المعصية التي حصلت منك وهي - 00:09:58
انك جامعت قبل التكفير وبالله التوفيق. اه انما هذا لا يؤثر على شرعية الولد الذي نتج عن ذلك اجماع. اه الزوجة يعني هذا ما له على
نعم. على مسألة الولد ان ما له تأثير على ان عمله هذا معصية يعني كونه جامع. نعم. اما الولد لا تأثير له على - 00:10:18
احسن الله اليكم - 00:10:38